نعم نملك تحريم تعدد الزوجات

للأستاذ عبد المتعال الصعيدي

نعم نملك تحريم تعدد الزوجات ، ولكن بطريق ما كان يصح أن يخفى على حضرة صاحب المعالى العالم العلامة عبد العزيز فهمى باشا ، وقد سلكه أولو الأمر حديثاً فى نظائر لتعدد الزوجات ، ولم يتعسفوا الطريق إليها كما تعسف فى طريق تحريم تعدد الزوجات فوقع فيما لا يصح أن يقع فيه مثله فى علمه وفضله ، لأن إباحة تعدد الزوجات من الأحكام التى جرى العمل بها فى عهد النبوة والصحابة ، وفى كل العهود الإسلامية إلى عهدنا الحاضر ، وهو الحكم الذى يوافق تشريع الإسلام ، لأنه يمتاز بأنه تشريع صالح لكل زمان ومكان .

ومن يخالف مثل هذا الحكم الظاهر يقع فيما وقع فيه الباشا حين أنكر إباحة تعدد الزوجات فى الإسلام ، فاضطر حين خالف بهذا ماجرى عليه العمل جيلا بعد جيل إلى تعسف لم يقع نظيره من مسلم ، ولكل جواد كبوة ، ولكل عالم هفوة ، ولله العصمة وحده ، وقد كان هذا بأن ذهب إلى أن فترة الإسلام الأولى منذ الهجرة إلى آخر الدولة الأموية كانت عهد انهماك بحروب المسلمين وفتوحاتهم ، والجنود فى كل أمة يدللون ويتجاوزلهم عن كثير من الآثام فى مقابل أنهم وهبوا حياتهم للدفاع عن أمتهم ، والشباب من جند المسلمين كانت الغريزة الجنسية تنبه عندهم فى أوقات الراحة بين المواقع الحربية ، ولم يكن لهم سبيل إلى إجابة داعيها بغير التزوج ، لأن الزنا محرم ، فكانوا يتزوجون غير زوجاتهم اللاتى تركوهن فى بلادهم ، ثم استمروا على هذه العادة المحرمة ، ولم يعدموا من يهونها عليهم بالحيل الشرعية ، ثم شايعهم عليها أهلوهم ولو لم يكونوا محاربين ، فانتشر العمل بها بين المسلمين فى القرن الأول والثانى ، ولما جاء عصر التدوين فى آخر الثانى وأوائل الثالث كانت هذه العادة قد صارت من التقاليد القديمة المستقرة المحببة إلى المسلمين ، فاضطر الفقهاء فى كثير من الجهات إلى مسايرتها ، وتدوين الواقع من متابعة الناس لها ، وتساهلوا فى تأويل سندها من القرآن ، كما تساهل فيه المحاربون الأولون .

ولاشك أن مثل هذا الكلام لايصح أن يقال من عالم كالباشا درس تاريخ المسلمين ، وعرف بإخلاصه لدينه وتقاليده ، لأنه لايعقل أن يسكت المسلمون كلهم على ذلك الإثم ، ولا يوجد فيهم واحد يقوم بإنكاره ، وينبههم إلى حقيقة أمره ، ولكن الباشا حفظه الله وأطال فى عمره يرى أن تعدد الزوجات صار غير محتمل فى عصرنا بشكله الأول ، وأنه لابد من تقييده بقيود تلائم ماصار إليه المسلمون الآن ، فيجد من الأستاذ الفاضل إبراهيم زكى الدين بدوى ومن لايحصى من العلماء من يقف فى طريقه ويرى أنا لانملك أن نحرم تعدد الزوجات ، لأن فى هذه خروجاً على إباحة الدين له ، كما قيل مثل هذا عند تحديد سن الزواج ونحوه مما جرى العمل الآن به ، وألفه الناس بعد أن ثاروا عليه عند تشريعه ، فيقابل الباشا هذا الغلو فى التشدد فى أمر القديم بالغلو فى محاولة إبطاله ، ويوقعه هذا فى خطأ الغلو مثلهم ، لأن الإسلام دين وسط لا غلو فيه ، وبهذا كان أصلح تشريع عرفه البشر منذ وجودهم على ظهر الأرض .

إن الإسلام قد أعطى تعدد الزوجات حكم الإباحة ، ليتصرف المسلمون فيه فى كل زمان ومكان بحسب المصلحة ، فيأخذوا به إذا اقتضت مصلحتهم ، أن يأخذوا به ، ويكفوا عنه إذا اقتضت مصلحتهم أن يكفوا عنه ، ويكون بهذا حكماً صالحاً لكل زمان ومكان ، كما هو شأن سائر أحكام الإسلام ، فلم يجعله سنة أو فرضاً على المسلمين حتى يؤخذ فيه شيء عليهم ، ولم يضيق عليهم بتحريمه كما ضيق غيره من الأديان ، لأن هذا التضييق لايلائم كل زمان ومكان .

وليس معنى الإباحة فى الإسلام أن يأخذ المسلمون فيه بشهواتهم ، فلا يقفوا فيها عند حد ، ولا يتصرفوا فيها بالحكمة لأنه أسمى من أن يطلق لشهوة المسلمين عنانها فى هذا الحكم ، وقد أباح لهم لباس الزينة والأكل والشرب من الطيبات ، ولكنه لم يطلق لهم أمرها إطلاقاً ، بل قال الله تعالى فى الآية — ٣١ — من سورة المائدة (يابنى آدم خذوا زينتكم عند كل مسجد وكلوا واشربوا ولا تسرفوا إنه لايحب المسرفين) فماظنك بإباحة تعدد الزوجات وأمره فيها ليس كأمر الزينة والأكل والشرب ، لأن

كلا من هذه الثلاثة مباح مرغوب فيه ، أما تعدد الزوجات فهو مباح غير مرغوب فيه ، كما قال تعالى فى الآية — ٣ — من سورة النساء (فإن خفتم ألا تعدلوا فواحدة أو ما ملكت أيمانكم ذلك أدنى ألا تعولوا) .

وقد كان الأخذ بإباحة تعدد الزوجات مقبولا فى الصدر الأول لأن المسلمين كانوا عدولا متمسكين بأمر دينهم ، فكانوا يعدلون بين نسائهم وأولادهم ، وكانت النساء لا ترى حرجاً فى ذلك التعدد لأنه كان يؤخذ بالحكمة ، ولا يتأثر فيه بالشهوة ، وكان الأبناء من الزوجات المتعددة لا يجدون تفاوتا فى المعاملة من آبائهم ، فلا يحدث بينهم شقاق يضر بدينهم .

ولأن المسلمين كانوا فى قلة بين الأمم المجاورة لهم ، وقد قامت بينهم حروب متتابعة تحدث فيهم ثلة إلى قلتهم ، فكانوا فى حاجة إلى تعدد الزوجات ليعوض ما يصيبهم فى الحرب من فقد الرجال ، ويزيد فى عددهم حتى يمكنهم أن يدافعوا عن أنفسهم ، ويكون فيه علاج لما تحدثه الحرب من نقص عدد الرجال عن عدد النساء ، فيجمع بعض الرجال بين زوجتين أو ثلاث أو أربع ، ممن فقدن رجالهن فى الحرب ، ليقمن بوظيفة النسل المسلمين ، ويجدن من يقوم بأمرهن بعد فقد أزواجهن ، فى حال من الحل لا يكون فيها حرج عليهن ، ولا يكون فيها من الضرر بالمجتمع مثل الزنا .

ولأن المسلمين فى ذلك الوقت كانوا خير أمة أخرجت للناس ، فكانت كل زيادة فيهم زيادة فى تلك الأمة التى أخرجها الله لتؤدى رسالتها بين الناس ، وتأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر ، والزيادة فى الخير محبوبة ، ولا شىء فى أن يصار إليه بتعدد الزوجات ، لأن كل وسيلة إلى الخير مقبولة .

فهل المسلمون الآن كأهل الصدر الأول ؟ وهل يرجى خير من زيادتهم بتعدد الزوجات كما كان يرجى فى عهد ذلك السلف الصالح ؟ اللهم كلا ثم كلا .

أما الخيام فإنها كخيامهم وأرى وجوها كما فى غير وجوههم

فليس المسلمون الآن عدولا كما كانوا فى الصدر الأول ، فلا تجرى تصرفاتهم فى تعدد الزوجات بالحكمة بل بالشهوة ، ولا يعدلون بين نسائهم وأولادهم ، ولقد كان هذا سبباً فى فساد الأسرة الإسلامية ، لأن الأسرة لا يستقيم حالها بغير العدل ، ولقد جر فساد الأسرة إلى فساد الأمة ، لأن الأمة تتألف منها ، فيصلح حالها بصلاح حالها ، ويفسد حالها بفساد حالها .

وليس المسلمون الآن فى قلة كما كانوا فى الصدر الأول ، لأن عددهم يربو الآن على ثمانمائة مليون ، وهذا عدد لا يستهان به إذا ربى تربية صالحة ، ولا قيمة له إذا لم يؤخذ بهذه التربية ، فهم الآن ليسوا فى حاجة إلى زيادة العدد ، وإنما هم فى حاجة إلى تلك التربية الصالحة .

وليس المسلمون الآن خيراً أمة أخرجت للناس ، حتى يكون فى زيادتهم بتعدد الزوجات زيادة فى خيرهم ، لأنهم لم يجعلوا خير أمة أخرجت للناس بذواتهم ، وإنما جعلوا كذلك لأنهم يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر ، فإذا لم يقوموا بالأمر بالمعروف والنهى عن المنكر كانوا كغيرهم من الأمم ، بل كانوا أسوأ حالا منهم ، وهاهم أولاء الآن لا يقومون بهذه الوظيفة كما كان يقوم بها سلفهم فصاروا إلى كثرة لا خير فيها ، ولا يرجى خير فى زيادتها بتعدد الزوجات ، بل يزيد شرها ويتفاقم كلما زادت ، ويتسع خرقه بزيادته على الراقع .

نعم نحن الآن غثاء كغثاء السيل ، كما أخبر بذلك النبى صلى الله عليه وسلم فى قوله : تداعى عليكم الأمم كما تداعى الأكلة على قصعتها ، فقالوا له : أمن قلة يارسول الله ؟ قال : لا ، ولكن غثاء كغثاء السيل .

ولقد كان المئون من أهل الصدر الأول يعدون بمائتين ، وكان المائة منهم يعدون بألف ، بل كان الواحد منهم يعد بألف أو أكثر ، أما نحن الآن فالألف منا يعدون بواحد ، ولا خير فى كثرتنا ونحن على هذا الحال ، بل يجب أن نعمل على تقليل عدد الأسرة فينا بمنع الزيادة على زوجة واحدة ، ليمكن رب الأسرة أن يربيها تربية صالحة ، ويمكننا أن نهيىء جيلا صالحاً يعز الإسلام به ، ولا يكون كهذا الغثاء الذى يحط من شأن الإسلام ، ويحط من قدر المسلمين بين الأمم .

وسيجد الباشا بعد هذا أن ما يريده من منع تعدد الزوجات كان مطلباً سهلا لا يحتاج إلى ما تكلفه فى أمره ، وما كان الشارع الحكيم ليعطيه حكم التحريم الذى حاوله الباشا ، وهو يزن أحكامه أعدل وزن ، فلا يرضى أن يجعل تعدد الزوجات كالزنا فى الحكم